دعوى أحد الورثة الغلط بعد القسمة فإني لم أر فيه ما يناسب هذا إلا هذه المسألة وهي في الأم في كتاب الأقضية ذكرها البراذعي في كتاب القسمة وهذا يوجه بأنه أشار إلى المسألة المذكورة في نوازل سحنون فتأمله ونقل ابن عرفة رحمه ا كلام ابن بشير جميعه وزاد بعد قوله في نوازل سحنون في كتاب العيوب في بعض الروايات وا أعلم ص ولا بغبن ولو خالف العادة ش قال في التوضيح الغبن بفتح الغين وسكون الباء عبارة عن بيع السلعة بأكثر مما جرت العادة أن